

فوائد الصيام

الشيخ/ عبد الكريم الخضير

الصَّيَامُ فِيهِ فَوَائِدُ خُلُقِيَّةٌ واجتماعيةٌ وصحيةٌ، الصَّيَامُ يُرَبِّي الْإِنْسَانَ عَلَى قَهْرِ النَّفْسِ وَإِرْغَامِهَا لِمُرَادِ اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-، الصَّيَامُ يُرَبِّي الْإِنْسَانَ عَلَى الْبَذْلِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى إِخْوَانِهِ الْمُحْتَاجِينَ، إِذَا صَامَ الْإِنْسَانُ وَأَحْسَنَ بِالْحَاجَةِ إِلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ أَدْرَكَ حَاجَةَ الْفُقَرَاءِ، الصَّيَامُ يُوقِظُ فِي الْمُسْلِمِ خُلُقَ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْإِنصَافِ، فَالَّذِي شَرَعَ الصَّيَامَ شَرَعَهُ عَلَى كُلِّ مَنْ يُطِيقُ مِنْ كَبِيرٍ وَصَغِيرٍ، مِنْ أَمِيرٍ وَمَأْمُورٍ إِذَا كَانَ مُكَلَّفًا، فَلَا يُقَالُ هَذَا أَمِيرًا، أَوْ مَلِكًا أَوْ وَزِيرًا مَشْغُولًا بِأَعْمَالِ النَّاسِ لَا يَصُومُ - لا - يَصُومُ، وَلَا يُقَالُ هَذَا فَقِيرًا لَمْ يَتَشَغَلْ بِأُمُورِ الدُّنْيَا يَصُومُ شَهْرَيْنِ بَدَلًا - لا - النَّاسُ فِي التَّشْرِيعِ الْعَامِ سَوَاسِيَةً كَأَسْنَانِ الْمِشْطِ وَهَذَا مِنْ عَدْلِ اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-، الصَّيَامُ فِيهِ فَوَائِدُ صِحِّيَّةٌ، وَفَائِدَتُهُ الصَّحِّيَّةُ مَلْحُوظَةٌ وَمَلْمُوسَةٌ، كَثِيرٌ مِنَ الْمَرْضَى يُوصَى بِالْحِمِيَّةِ، لِاسْتِخْرَاجِ أَوْ لِإِزَالَةِ الزَّوَائِدِ الَّتِي لَا يَحْتَاجُهَا الْبَدَنُ مِنَ الْفَضَلَاتِ، أَشْيَاءٌ لَا يَحْتَاجُهَا الْبَدَنُ، فَيُوصَى الْأَطْبَاءُ بِبَعْضِ الْمَرْضَى بِالْحِمِيَّةِ، وَالصَّيَامُ حِمِيَّةٌ شَرْعِيَّةٌ، وَلَا شَكَّ أَنَّ تَرَاكُمُ الْأَطْعِمَةِ عَلَى الْمَعْدَةِ مُضِرَّةٌ بِالْإِنْسَانِ لَا سِيَّمَا الدُّهُونَ وَالْأَكْلَاتِ الثَّقِيلَةَ مُضِرَّةٌ، وَأَثَرُهَا عَلَى الْقَلْبِ ظَاهِرٌ، الْمَقْصُودُ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْعَظِيمَةِ تُفِيدُ الْإِنْسَانَ مِنَ النَّاحِيَةِ الصَّحِّيَّةِ أَيْضًا، قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: إِذَا نُصِحَ الْإِنْسَانُ بِالْحِمِيَّةِ فَقَالَ: بَدَلًا مِنْ أَنْ أَمْتَنَعَ عَنِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، لِمَاذَا لَا أَصُومُ؟! إِذَا كَانَ لَا يَأْكُلُ مِمَّنُوعٍ مِنَ الْأَكْلِ أَوْ مِنْ بَعْضِ الشُّرْبِ يَقُولُ: لِمَاذَا لَا أَصُومُ فَأَحْصِلْ عَلَى الْأَجْرِ، لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا تَشْرِيكَ فِي الْعِبَادَةِ، لَيْسَ الْبَاعِثُ لَهُ عَلَى الصَّيَامِ الصَّيَامُ نَفْسُهُ؛ لَكِنَّهُ عَدَلَ عَنِ تَرْكِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ إِلَى الصَّيَامِ وَالصَّيَامِ عِبَادَةٌ، فَعَدُولُهُ هَذَا إِلَى الصَّيَامِ يُوجِرُ عَلَيْهِ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ مِنْ بَابِ التَّشْرِيكِ الْمُبَاحِ؛ لِأَنَّهُ تَشْرِيكَ عِبَادَةٍ بِمُبَاحٍ، وَنَظِيرُهُ لَوْ أَوْصَاهُ الْأَطْبَاءُ بِالْمَشْيِ، فَقَالَ: بَدَلًا أَنْ أَمْشِيَ وَأَجُوبَ الشُّوَارِعَ طَوْلًا وَعَرَضًا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَيْضًا يُوجِرُ عَلَى هَذَا الطَّوْفِ؛ وَلَكِنْ لَيْسَ صِيَامًا مِنْ صَامٍ بَعْدَ أَنْ أَوْصَاهُ الْأَطْبَاءُ بِالْحِمِيَّةِ أَوْ طَوَّفَ مِنْ طَافَ بَعْدَ أَنْ أَوْصِيَ بِالْمَشْيِ لَيْسَ ثَوَابُهُ مِثْلَ ثَوَابِ مَنْ يَنْهَازُهُ إِلَى هَذِهِ الْعِبَادَةِ رِضَا اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-، وَابْتِغَاءَ مَا عِنْدَهُ، هَذَا شَرَكٌ؛ لَكِنَّهُ تَشْرِيكَ مُبَاحٍ يُوجِرُ عَلَيْهِ؛ وَلَكِنْ لَا يَسْتَوِي الْأَجْرُ عِنْدَ هَذَا وَهَذَا، وَمَسْأَلَةُ التَّشْرِيكِ فِي الْعِبَادَاتِ مَسْأَلَةٌ يَطُولُ ذِكْرُهَا وَتَفْصِيلُهَا وَأَمْتَلَتْهَا يَطُولُ بَسْطُهَا، الْإِمَامُ إِمَامُ الْمَسْجِدِ إِذَا سَمِعَ الدَّخْلَ وَهُوَ رَاكِعٌ وَكَانَ فِي نِيَّتِهِ أَنْ يُسَبِّحَ سَبْعَ تَسْبِيحَاتٍ، ثُمَّ قَالَ لَعَلَّ هَذَا الدَّخْلَ يُدْرِكُ الرَّكْعَةَ فزَادَ فِي التَّسْبِيحِ وَأَطَالَ الرُّكُوعَ مِنْ أَجْلِ هَذَا تَشْرِيكَ؛ لَكِنَّهُ تَشْرِيكَ يُتَقَرَّبُ فِيهِ إِلَى اللَّهِ -جَلَّ وَعَلَا-، يَنْتَقِرَبُ فِيهِ بِأَنْ يُدْرِكَ أَخُوهُ الْمُسْلِمَ الرَّكْعَةَ مَا لَمْ يَشُقَّ عَلَى مَنْ مَعَهُ مِنَ الْمَأْمُومِينَ، فَمِثْلُ هَذَا التَّشْرِيكِ لَا بَأْسَ بِهِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ تَطْوِيلٌ لِلصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ الدَّخْلِ، يَرَى بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ أَنَّ هَذَا مِنَ التَّشْرِيكِ الْمَمْنُوعِ؛ لِأَنَّ إِطَالََةَ الرُّكُوعِ مِنْ أَجْلِ هَذَا الدَّخْلِ، نَقُولُ: لَيْسَ بِمَمْنُوعٍ وَالْجُمْهُورُ عَلَى جَوَازِهِ؛ بَلْ إِذَا كَانَ الْبَاعِثُ لَهُ وَهُوَ وَالظَّاهِرُ إِذْرَاكُ الدَّخْلِ وَالْإِحْسَانُ إِلَى هَذَا الدَّخْلِ عَلَى أَنْ لَا يَشُقَّ عَلَى مَنْ حَضَرَ وَتَقَدَّمَ؛ لِأَنَّ مَنْ مَعَهُ فِي الصَّلَاةِ أَوْلَى بِالْمُرَاعَاةِ مِنَ الدَّخْلِ، فَإِذَا لَمْ يَشُقَّ عَلَيْهِمْ فَإِنَّهُ يُوجِرُ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى- عَلَى نِيَّتِهِ وَقَصْدِهِ، وَالنَّبِيُّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- يَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَيُرِيدُ إِطَالَتَهَا ثُمَّ يُخَفِّفُهَا لِمَا يَسْمَعُ

من بُكَّاءِ الصَّبِيِّ فَخَفَّفَ الصَّلَاةَ مِنْ أَجْلِ الْبُكَاءِ، وَنَظِيرٌ هَذَا إِطَالَةُ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ الدَّخْلِ لِأَسْبَابِهِ - إِنْ شَاءَ
اللهُ تَعَالَى - .